

Distr.
LIMITED

A/AC.109/L.1836
17 July 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية

مشروع قرار مقدم من الرئيس بالنيابة

إن اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

وقد نظرت في البند المعنون "أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ
إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن
إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، فضلا عن سائر قراراتها الأخرى بشأن هذا الموضوع،
ومنها، بصفة خاصة، القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي يعتمد خطة العمل للعقد
الدولي للقضاء على الاستعمار^(١)،

وإذ تؤكد من جديد الالتزام الرسمي الذي يقع على عاتق الدول القائمة بالإدارة، بموجب ميثاق الأمم
المتحدة، بتشجيع التقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتعليمي لسكان الأقاليم الواقعة تحت إدارتها،
وبحماية الموارد البشرية والطبيعية لتلك الأقاليم من ضروب الاستغلال،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أن أي نشاط اقتصادي أو أي نشاط آخر يشكل عائقاً أمام تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ويعيق الجهود الرامية إلى القضاء على الاستعمار إنما يشكل
انتهاكاً مباشراً لحقوق السكان ولمبادئ الميثاق وجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة،

وإذ تؤكد من جديد أن الموارد الطبيعية هي ميراث السكان الأصليين للأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ يساورها القلق إزاء أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية والمالية وغيرها التي تستغل الموارد الطبيعية والبشرية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بما يضر بمصالح سكان تلك الأقاليم ويحرمها من حقوقها في السيطرة على ثروة بلادها،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز وفي القرارات التي اتخذتها جمعية رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ومتحف جنوب المحيط الهادئ والاتحاد الكاريبي،

١ - تعيد تأكيد حق شعوب الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال، وفي التمتع بالموارد الطبيعية لأقاليمها، فضلا عن حقها في التصرف في تلك الموارد بما يحقق مصالحها على خير وجه؛

٢ - تكرر التأكيد على أن أية دولة قائمة بالإدارة أو بالاحتلال تحرم الشعوب المستعمرة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من ممارسة حقوقها المشروعة في مواردها الطبيعية أو تقديم المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية على حقوق ومحض الشعوب، إنما تخرق بذلك الالتزامات الرسمية التي أخذتها على عاتقها بموجب ميثاق الأمم المتحدة؛

٣ - تؤكد من جديد قلقها إزاء أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية والمالية وغيرها، التي تتمادى في استغلال الموارد الطبيعية التي هي ميراث السكان الأصليين للأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقتि البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وغيرها من المناطق، فضلا عن مواردها البشرية، بما يضر بمصالحها، مما يحرمها من حقها في السيطرة على موارد أقاليمها ويعيق تحقيق تلك الشعوب لأمانيتها المشروعة لتقرير المصير والاستقلال؛

٤ - تدین أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، العاملة في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تعوق تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، وتعرقل الجهود الرامية إلى القضاء على الاستعمار؛

٥ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الحكومات التي لم تتخذ بعد، وفقا للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، تدابير تشريعية أو إدارية أو غيرها فيما يتعلق برعاياها والهيئات الاعتبارية الخاضعة لولايتها الذين يمتلكون ويدبرون مشاريع في

الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي تلحق الضرر بمصالح سكان تلك الأقاليم، أن تفعل ذلك، من أجل إنهاء تلك المشاريع ومنع أية استثمارات جديدة تتعارض مع مصالح سكان تلك الأقاليم؛

٦ - تكرر التأكيد على أن استغلال ونهب الموارد البحرية وغيرها من الموارد الطبيعية للأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي من قبل المصالح الاقتصادية الأجنبية، مما يشكل انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، يعتبران تهديدا لسلامة وازدهار تلك الأقاليم؛

٧ - تدعم جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى اتخاذ جميع التدابير الممكنة لضمان الاحترام والصون الكاملين للسيادة الدائمة لشعوب الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي على مواردها الطبيعية؛

٨ - تحث الدول المعنية القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لصون وضمان حق شعوب الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، غير القابل للتصرف، في مواردها الطبيعية، وفي السيطرة على تنميتها في المستقبل ومواصلة هذه السيطرة، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لحماية حقوق الملكية لشعوب تلك الأقاليم؛

٩ - تطلب إلى الدول المعنية القائمة بالإدارة أن تكفل ألا تسود أية نظم تمييزية ومجحفة للأجور أو لشروط العمل في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها وأن تطبق في كل إقليم نظاما موحدا للأجور يسري على جميع السكان دون أي تمييز؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق جميع الوسائل المتاحة له، إبلاغ الرأي العام العالمي بأنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعيق تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

١١ - تناشد وسائل الإعلام الجماهيري ونقابات العمال والمنظمات غير الحكومية، فضلا عن الأفراد، مواصلة الجهد من أجل التنفيذ الكامل لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

١٢ - تقرر أن تواصل رصد الحالة عن كثب في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي لكي تكون جميع الأنشطة الاقتصادية في تلك الأقاليم موجهة نحو دعم وتنمية اقتصاداتها لصالح السكان الأصليين وتعزيز قدرات تلك الأقاليم على البقاء اقتصاديا وماليا، من أجل تيسير ممارسة شعوب تلك الأقاليم لحقها في تقرير المصير والاستقلال والتعجيل بتلك الممارسة؛

١٣ - تقرر إبقاء البند قيد الاستعراض المستمر.
